

٦١/٤٥ - تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض نزع السلاح

إن الجمعية العامة،

اقتناعاً منها بأن العلم والتكنولوجيا يمكن أن يسهما إسهاماً هائلاً في حل مشاكل البشرية لاسيما في تعزيز تنميتها الاقتصادية والاجتماعية،

وإذ تلاحظ اهتمام المجتمع الدولي بما للمنجزات العلمية والتكنولوجية من تطبيقات في ميدان نزع السلاح،

وإدراكاً منها لما يمكن أن يقدمه التقدم العلمي والتكنولوجي من مساهمات في تنفيذ اتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح وذلك في ميداني التحقق والامتنال، من جانب الأطراف، لاتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح وكذلك في ميدان التخلص من الأسلحة، ضمن أمور أخرى،

وإذ ترحب بالأنشطة الدولية ذات الصلة المضطلع بها حتى الآن في هذا المجال،

وإذ تضع في اعتبارها الحاجة إلى تكثيف التعاون الدولي بهدف استخدام المنجزات العلمية والتكنولوجية لأغراض متصلة بنزع السلاح في ميادين التحقق من الامتنال لاتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح، واستخدام التكنولوجيات لتحسين وسائل التحقق وفي التخلص من الأسلحة، ضمن أمور أخرى،

وإذ تلاحظ مؤتمر الأمم المتحدة بشأن الاتجاهات الجديدة في العلم والتكنولوجيا: آثارها على السلم والأمن الدوليين، المعقود في سنديا باليابان في شهر نيسان/أبريل ١٩٩٠، ومؤتمر الأمم المتحدة بشأن التحول: عمليات التكيف الاقتصادي في عصر تخفيض الأسلحة، المعقود في موسكو في شهر آب/أغسطس ١٩٩٠، اللذين أسهما في تعزيز التعاون الدولي في هذا المجال،

١ - ترحب بالأنشطة الوطنية والدولية الرامية إلى استخدام المنجزات العلمية والتكنولوجية في الأغراض المتصلة بنزع السلاح؛

٢ - تطلب إلى الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة تكثيف هذه الأنشطة وتوسيع نطاقها، وإبقاء الأمم المتحدة على علم بالتقدم المحرز في هذا المجال؛

٣ - تدعو جميع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية ذات الصلة إلى تنمية التعاون الدولي في هذا المجال بهدف استخدام المنجزات العلمية والتكنولوجية للأغراض المتصلة بنزع السلاح في ميداني التحقق والامتنال، من جانب الأطراف، لاتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح، واستخدام التكنولوجيات في تحسين وسائل التحقق وفي التخلص من الأسلحة، ضمن أمور أخرى؛

٤ - توصي بأن تولى الأمم المتحدة الاهتمام المناسب لجمع ونشر المعلومات المتعلقة بالتطورات العلمية والتكنولوجية في هذه المجالات؛

وإذ تدرك أن التطورات العلمية والتكنولوجية يمكن أن يكون لها تطبيقات مدنية وعسكرية على حد سواء وأن هناك حاجة إلى مواصلة وتشجيع التقدم في مجال تسخير العلم والتكنولوجيا للتطبيقات المدنية،

وإذ تؤكد على اهتمامات المجتمع الدولي بالموضوع والحاجة إلى إجراء متابعة عن كثب للتطورات العلمية والتكنولوجية التي يمكن أن ترتب آثاراً سلبية على مناخ الأمن وعلى عملية الحد من الأسلحة ونزع السلاح، وإلى توجيه التطورات العلمية والتكنولوجية إلى أغراض نافعة،

وإذ تؤكد أن الاقتراح الوارد في قرارها ٧٧/٤٣ ألف المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ لا يمس جهود البحث والتطوير المضطلع بها للأغراض السلمية،

وإذ تحيط علماً بنتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعنون «الاتجاهات الجديدة في العلم والتكنولوجيا: آثارها على السلم والأمن الدوليين»، المعقود في سنديا باليابان في الفترة من ١٦ إلى ١٩ نيسان/أبريل ١٩٩٠^(٦٩)، وإذ تسلّم، في هذا الشأن، بضرورة أن تعمل الأوساط العلمية والأوساط المعنية بالسياسات العامة معاً لمعالجة الآثار المعقدة المترتبة على التغيير التكنولوجي،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام المعنون «التطورات العلمية والتكنولوجية وآثارها على الأمن الدولي»^(٧٠)؛

٢ - توافق تماماً على أن:

(أ) المجتمع الدولي بحاجة إلى أن يضع نفسه في موقف أفضل يسمح له بمتابعة طبيعة واتجاه التغيير التكنولوجي؛

(ب) بوسع الأمم المتحدة أن تقوم بدور حفاز وكمركز لتبادل الأفكار من أجل هذا الغرض؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل متابعة التطورات العلمية والتكنولوجية بغية إعداد تقييم بشأن «التكنولوجيات الجديدة» الناشئة، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين إطاراً لتقييم التكنولوجيا مهتدياً، في جملة أمور، بالمعايير المقترحة في تقريره؛

٤ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والأربعين البند المعنون «التطورات العلمية والتكنولوجية وآثارها على الأمن الدولي».

الجلسة العامة ٥٤

٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠

(٦٩) انظر: A/45/568.

(٧٠) A/45/568.

ورغبة منها في الحفاظ على الزخم الحالي في عملية نزع السلاح ،

واقتراناً منها بأن من شأن العقد الثالث لنزع السلاح أن يعجل بعملية نزع السلاح ،

١ - ترحب مع الإرتياح بأعمال هيئة نزع السلاح في دورتها لعام ١٩٩٠ ، التي وُقِّعت فيها إلى إنجاز مشروع لإعلان التسعينات العقد الثالث لنزع السلاح^(٧١) ؛

٢ - تعتمد نص إعلان التسعينات العقد الثالث لنزع السلاح ، الذي اعتمده هيئة نزع السلاح ، على النحو الوارد في مرفق هذا القرار ؛

٣ - تعلن التسعينات العقد الثالث لنزع السلاح ؛

٤ - تطلب إلى جميع الدول أن تؤيد أهداف العقد وأن تواصل الأنشطة المبينة في إعلان العقد الثالث لنزع السلاح ؛

٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم ، حسب الاقتضاء وعند الضرورة ، تقريراً إلى الجمعية العامة عن التقدم المحرز في تنفيذ إعلان التسعينات العقد الثالث لنزع السلاح .

الجلسة العامة ٥٤

٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠

المرفق

إعلان التسعينات العقد الثالث لنزع السلاح

١ - إن هذا الإعلان للتسعينات عقداً ثالثاً لنزع السلاح موجه إلى المجتمع العالمي ، ويتناول آمال وتطلعات البشر في تحقيق سلم وأمن دائمين .

٢ - وبعد فترة من التوترات الحادة ، شهد الجزء الأخير من عقد الثمانينات تحسناً ملحوظاً في طريقة تسيير الكثير من الدول لعلاقاتها بعضها مع بعض . وبالرغم من هذا الاتجاه الحميد فإن الأهداف المحددة للعقد الثاني لنزع السلاح لم تتحقق تحقّقاً تاماً .

٣ - ومن الضروري للمجتمع الدولي ، في عالم يزداد فيه الترابط ، أن يشجع ويعمق الوعي بالمصالح المشتركة للمجتمع العالمي وبمصلحة العالم في تحقيق نزع السلاح وتعزيز السلم والأمن الدوليين . والتحديات التي تواجه المجتمع الدولي اليوم تعتبر هائلة . وبناءً عليه ، فإن حل هذه القضايا الصعبة المعقدة سيتطلب توفر الإرادة السياسية لدى الدول في إجراء حوار ومفاوضات وفي تشجيع التعاون الدولي ، بما في ذلك تدابير بناء الثقة التي ترمي إلى تخفيف حدة التوترات والحد من خطر المواجهة العسكرية فيما بين الدول مع مراعاة الظروف المحددة السائدة في المنطقة المعنية . وهو سيتطلب أيضاً الاعتراف بالترابط الشديد بين المسائل ذات الصلة بنزع السلاح والتنمية الاجتماعية والتنمية الاقتصادية وحماية البيئة .

(٧١) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والأربعون ،

الملحق رقم ٤٢ (A/45/42) ، الفقرة ٣٥ .

٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والأربعين البند المعنون « تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض نزع السلاح » .

الجلسة العامة ٥٤

٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠

٦٢/٤٥ - استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة

ألف

إعلان التسعينات العقد الثالث لنزع السلاح

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٤٦/٣٥ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، الذي أعلنت فيه الثمانينات العقد الثاني لنزع السلاح ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٧٥/٣٤ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، الذي طلبت فيه من هيئة نزع السلاح أن تقوم بإعداد عناصر مشروع قرار بعنوان « إعلان الثمانينات العقد الثاني لنزع السلاح » لتقدمها إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين ، للنظر فيها واعتمادها ،

وإذ تضع في اعتبارها أن العقد الثاني لنزع السلاح الذي أعلنته بقرارها ٤٦/٣٥ قد انتهى ،

وإذ تعيد تأكيد قرارها ٧٨/٤٣ لام المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، الذي قررت فيه إعلان عقد التسعينات العقد الثالث لنزع السلاح ،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ١١٩/٤٤ حاء المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ الذي طلبت فيه إلى هيئة نزع السلاح أن تقوم ، في دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٠ ، بإتمام إعداد عناصر مشروع قرار بعنوان « إعلان التسعينات العقد الثالث لنزع السلاح » وأن تقدمها إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين ، للنظر فيها واعتمادها ،

وإذ تعيد أيضاً تأكيد مسؤولية الأمم المتحدة عن تحقيق نزع السلاح ،

وإذ تلاحظ التقدم المحرز في محادثات الحد من الأسلحة ونزع السلاح بين اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والولايات المتحدة الأمريكية وكذلك التطورات الإيجابية العامة الأخرى التي طرأت في الآونة الأخيرة على العلاقات الدولية وما لها من أثر إيجابي على تحقيق السلم والأمن العالميين ،